7744- لم يكمل طواف الوداع بسبب مرض زوجته فماذا يجب عليهما؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا. ايضا يقول في صباح نفس اليوم يا فضيلة الشيخ قمت بعمل طواف الافاضة من طواف وسعي. وذهبت بعدها لرمي جمرة العقبة الكبرى لي ولزوجتي حيث تركتها في مكة ورميت عنها وذلك لشدة الحرارة والازدحام الشديد. ورجعت مكة بعد الظهر - 00:00:00

وكنت متعبا من شدة الحرارة وكنت اريد ان اؤدي طواف الوداع انا وزوجتي ولكني لم استطع الا بعد صلاة العصر وبعد صلاة العصر اصلي حملت ابنتي واخذت زوجتي لكي نطوف طواف الوداع. وعند طواف الشوط الثالث وقعت زوجتي على الارض. ومن شدة الازدحام - 00:00:20

قادة الحجيج ان يدوسوا علينا بالاقدام. لولا ان كتب الله لنا العمر وانتشرنا بعض الحجيج من هذا الموقف الى خارج الصحن. ولم بقية الاشواط الاربعة اريد من فضيلتكم ماذا يجب علي الان هل اعيد تلك الحجة ام توصوني بشيء اخر؟ جزاكم الله خيرا - 00:00:40

الواجب عليكم فدية بدل طواف الوداع لانكم لم تكملوا وسافرتم على ظاهر سؤالك وانتم لم تكملوه حجكم صحيح ان شاء الله ولكنه ينقصه طواف الوداع وهذا يجبره الفدية بان تذبح فدية عنك وفدية عنها في مكة - 00:01:00

توزعهما على فقراء الحرم واذا كنتما لا تستطيعان الفدية من ناحية مالية فليصم كل واحد منكم مدى لها عشرة ايام. عليك ان تصوم عشرة ايام وهي كذلك تصوم عشرة ايام. بدل الفدية التي - 00:01:20

وجبت بترك طواف الوداع. نعم - 00:01:40